

ملاحق (٢٨)

مملكة البحرين
نائب رئيس مجلس الوزراء

الرقم: نر/١٢٠٢/٠٦٣
التاريخ: ٢٨ فبراير ٢٠١٢ م

معالي علي بن صالح الصالح الموقر
رئيس اللجنة الوطنية المعنية بتوصيات تقرير
اللجنة البحرينية المستقلة لتقسيي الحفائق

تحية طيبة وبعد،،،

بالإشارة إلى خطابكم رقم ١٦ ص ل م ق المؤرخ في ١١ يناير ٢٠١٢ م،
بشأن طلب لجنتكم الموقرة بتزويدها بتفسير مصطلح (التحریض على الكراهيّة
والطائفية) وفقاً للمعايير الدوليّة والواردة في التوصية ١٧٢٤ الفقرة (ج).

أود إفادتكم بأن قد تم موافقتنا بتفسير مصطلح (التحریض على الكراهيّة
والطائفية) (مرفق). علمًا بأن قانون العقوبات قد تضمن في المواد ١٥٢ و ١٧٢
و ٣٠٩ و ٣١١ ما يتناول هذه المسألة أيضًا.

ورغبة من الحكومة في معالجة هذا الأمر بشكل أوسع يتلائم مع متطلبات
المادة ٢٠ من العهد الدولي للحقوق المدنيّة والسياسيّة، والتي أصبحت جزءاً من
التشريع الداخلي بالمملكة، وهي المادة التي تحظر أية دعوة إلى الكراهيّة القوميّة أو
العنصرية أو الدينية وتشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف. فإن الحكومة
تعمل الآن مع عدة جهات ذات خبرة دولية في مجال حقوق الإنسان لوضع تشريع
يجرم مضمون هذه المادة بما يتناسب مع متطلبات العهد الدولي للحقوق المدنيّة
والسياسيّة.

وتفضوا بقبول خالص تحياتي وتقديري ،،،


محمد بن مبارك آل خليفة
نائب رئيس مجلس الوزراء

*Kingdom of Bahrain
Deputy Prime Minister*

Translation of letter no: N.R.A 063/2/12
Date: 28/02/12

Further to your letter of 11 January 2012 requesting clarification on the phrase (incitement of hatred and sectarianism) included in rec. 1724c, to be in accordance with international standards, I would like to inform you that we were provided with the enclosed definition. Kindly note that articles 152, 172, 301, 309, and 311 of the Penal Code addresses this issue as well.

The Government is keen to address this matter more broadly and in accordance with Article 20 of the International Covenant on Civil and Political Rights, which has become part of the Kingdom's domestic legislation. This article prohibits any advocacy of national, racial or religious hatred that constitutes incitement to discrimination, hostility or violence. The Government is now working with several bodies with international expertise in the field of human rights, to draft legislation that criminalizes the content of this article, commensurate with the requirements of the International Covenant on Civil and Political Rights.

التحريض: أي إدعاء أو بيان يتعلق بمجموعة أو مجموعات قومية أو عرقية أو دينية يترتب عليه خطير محقق يتعلق بالتمييز أو العداء أو العنف تجاه أي شخص ينتمي إلى هذه المجموعة أو المجموعات.

الكراهية: تشير إلى أشد حالات الإزدراء أو العداوة أو المقت التي يُشعر بها بعمق تجاه مجموعة معينة.

العداء: تعني أي وسيلة تعبير عن الكراهية.

الطائفية: تشير إلى أية تفرقة أو اقصاء أو تقييد أو تفضيل مبني على الطائفة والتي تكون بهدف أو تأثير ينتج عنه إلغاء أو عرقلة الإعتراف أو التمتع أو الممارسة بشكل متساوي لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية على المستوى السياسي أو الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو أي مجال آخر في الحياة العامة.